

1074 - حكم الحلف بالنبي صلی الله علیه وسلم

السؤال

أسمع كثيراً من الناس عندما يرغب تأكيد أمر ما يقول والنبي ، فهل ذلك جائز ؟ .

الإجابة المفصلة

هذا حلف بالنبي صلی الله علیه وسلم وهو حرام ، ونوع من الشرك ، فإن الحلف بالشيء تعظيم للمحلف به ، والمخلوق لا يعظم المخلوق (تعظيم عبادة) ، ولذلك قال النبي صلی الله علیه وسلم (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) صحيح ، رواه احمد (2/125) ، وأبو داود (3251) ، والترمذی (1535) وهو يعم الحلف بالأنبیاء والملائكة والصالحين وسائر المخلوقات ، وقال النبي صلی الله علیه وسلم : (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) رواه البخاري (4860 فتح 8/611) ، (6107 فتح 10/516) ، ومسلم (1647) وأحمد (2/309) وأبو داود (3247) والنسائي (3775) والترمذی (1545) ، وابن ماجه (2096) ، فاما ما ورد في القرآن من الحلف بالمرسلات والذاريات والنمازيات ، والفجر ، والعصر ، والضحى ، ومواقع النجوم الخ فهو من الله تعالى ، والله أن يقسم من خلقه بما يشاء ، فاما المخلوق فلا يحلف إلا بربه تعالى .